



قرار المجلس التنفيذي رقم (12) لسنة 2026م

بتعديل

قرار المجلس التنفيذي رقم (31) لسنة 2025م بشأن تشكيل لجنة ترخيص المهنيين الاجتماعيين

العاملين في العمل الاجتماعي في إمارة الشارقة

نحن عبدالله بن سالم بن سلطان القاسمي نائب الحاكم نائب رئيس المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة،
بعد الاطلاع على القانون رقم (2) لسنة 1999 م بشأن إنشاء المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة ولائحته
الداخلية وتعديلاته،

والقانون رقم (5) لسنة 2023 م بشأن تنظيم دائرة الخدمات الاجتماعية في إمارة الشارقة،

والمرسوم الأميري رقم (1) لسنة 2015 م بشأن تنظيم عمل اللجان في إمارة الشارقة،

وقرار المجلس التنفيذي رقم (17) لسنة 2018 م بشأن تنظيم المهن الاجتماعية في إمارة الشارقة وتعديلاته،

وقرار المجلس التنفيذي رقم (31) لسنة 2025 م بشأن تشكيل لجنة ترخيص المهنيين الاجتماعيين العاملين

في العمل الاجتماعي في إمارة الشارقة،

وبناء على عرض رئيس دائرة الخدمات الاجتماعية وموافقة المجلس التنفيذي ولما تقتضيه المصلحة العامة،
أصدرنا القرار الآتي:

المادة الأولى

يستبدل بنص المادة (1) من قرار المجلس التنفيذي رقم (31) لسنة 2025م المشار إليه النص الآتي:

المادة (1)

تُشكّل لجنة ترخيص المهنيين الاجتماعيين العاملين في العمل الاجتماعي في إمارة الشارقة برئاسة سعادة/

سليمان خميس راشد النقي - مدير دائرة الخدمات الاجتماعية في إمارة الشارقة - وعضوية كل من:

1. الدكتور/ حسين علي رضا كياني

2. الدكتور/ حسين محمد سالم العثمان

3. الدكتور/ عمر خليل موسى عطيات

4. الدكتورة/ سعاد محمد عبد الرحمن المرزوقي

5. السيد/ عبد الله محمد عبد الله بوعلي

عضواً ومقرراً



المادة الثانية

تختار اللجنة نائباً للرئيس في أول اجتماع لها.

المادة الثالثة

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

صدرنا بتاريخ:

الثلاثاء: 12 شوال 1447هـ

الموافق: 31 مارس 2026م

عبدالله بن سالم بن سلطان القاسمي
نائب حاكم إمارة الشارقة
نائب رئيس المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة